

جمعية العناية بالمساجد بالثنية
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٥٥١)
منطقة عسير - المملكة العربية السعودية
القوائم المالية عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م
وتقرير المراجع المستقل

القوائم المالية وتقرير مراجع الحسابات المستقل

<u>الصفحة</u>	<u>الفهرس</u>
٢ - ١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التغير في صافي الأصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
١٣ - ٧	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

السادة: جمعية العناية بالمساجد بالثنية

(مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٥٥١))

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية المرفقة لجمعية العناية بالمساجد بالثنية ("مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٥٥١)") والتي تشتمل على قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية وقائمة التغير في صافي الأصول كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، والإيضاحات من رقم (١) إلى رقم (٩) المعتبرة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية المهمة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بعدل من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ووفقاً لمتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما وفينا أيضاً بمتطلبات سلوك وأداب المهنة الأخرى وفقاً لتلك القواعد. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح وللمعيار الدولي للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة في الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غشٍ أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسيماً هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

إن المكلفين بالحوكمة مسؤولين عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريفٍ جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد جوهرياً، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية. وكجزء من المراجعة، وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ:

- تحديد وتقويم أخطار التحريفات الجوهري في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو حذف متعمد، أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
 - تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
 - تقويم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ إدارة الجمعية من بين عدة أمور، نطاق وتوقيت ونتائج المراجعة الهامة، بما في ذلك أي أوجه قصور جوهري في الرقابة الداخلية التي نكتشفها أثناء المراجعة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والنظامية الأخرى

من خلال مسار مراجعتنا الحالية للقوائم المالية، فلم يتبين لنا وقوع الجمعية في مخالفات لها تأثير في القوائم المالية، وعليه فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات الأهلية واللائحة التنفيذية له المعتمدة من قبل المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

شركة العقيل والمبارك للاستشارات المهنية




عبد المجيد بن عبد الرحمن العربي
ترخيص رقم (٥٤٩)

٢١ شوال ١٤٤٧هـ (٩ أبريل ٢٠٢٦م)

جمعية العناية بالمساجد بالثنية

عسير، المملكة العربية السعودية

٢٠٢٤م	٢٠٢٥م	إيضاح	الأصول
			الأصول المتداولة
١,٩١٠	١٠٥,٩٧٠	(٤)	النقد وما في حكمه
١,٩١٠	١٠٥,٩٧٠		اجمالي الأصول المتداولة
			الأصول غير المتداولة
٤١,٦١٦	٣٨,٦٤٩	(٥)	الممتلكات والألات والمعدات – بالصافي
٤١,٦١٦	٣٨,٦٤٩		مجموع الأصول غير المتداولة
٤٣,٥٢٦	١٤٤,٦١٩		إجمالي الأصول
			صافي الأصول
٤٣,٥٢٦	٦٤,٦١٩		صافي الأصول غير المقيدة
-	٨٠,٠٠٠	(٨)	صافي الأصول المقيدة
٤٣,٥٢٦	١٤٤,٦١٩		اجمالي صافي الأصول
٤٣,٥٢٦	١٤٤,٦١٩		إجمالي المطلوبات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

٢٠٢٤ م	٢٠٢٥ م	مقيدة	غير مقيدة	إيضاح
				الإيرادات
٢٤,٠١٠	١١٦,١٥٤	-	١١٦,١٥٤	التبرعات النقدية العامة
١٠٠,٠٠٠	-	-	-	صندوق دعم الجمعيات
-	١,٩٠٢	-	١,٩٠٢	استرداد ضريبي
-	٨٠,٠٠٠	٨٠,٠٠٠	-	دعم مؤسسة سليمان الراجحي الخيرية (مشروع شراء المكيفات للمساجد)
-	٤٣,٥٩٣	-	٤٣,٥٩٣	تبرعات المتجر لبرامج الجمعية
-	١٣٣,٢٥٠	-	١٣٣,٢٥٠	تبرعات منصة تبرع
١٢٤,٠١٠	٣٧٤,٨٩٩	٨٠,٠٠٠	٢٩٤,٨٩٩	إجمالي الإيرادات والمكاسب
				المصروفات
٧٦,٥٧٦	٢٥٨,٧٢٤	-	٢٥٨,٧٢٤	(٦) مصروفات الأنشطة
٣,٠٠٠	١٢,١١٥	-	١٢,١١٥	(٧) المصروفات العمومية والإدارية
٩٠٨	٢,٩٦٧	-	٢,٩٦٧	(٥) إهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
٨٠,٤٨٤	٢٧٣,٨٠٦	-	٢٧٣,٨٠٦	إجمالي المصروفات
٤٣,٥٢٦	١٠١,٠٩٣	٨٠,٠٠٠	٢١,٠٩٣	التغير في صافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

غير مقيدة	مقيدة	الإجمالي	
٤٣,٥٢٦	-	٤٣,٥٢٦	التغير في صافي الأصول خلال الفترة
٤٣,٥٢٦	-	٤٣,٥٢٦	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
٢١,٠٩٣	٨٠,٠٠٠	١٠١,٠٩٣	التغير في صافي الأصول خلال السنة
٦٤,٦١٩	٨٠,٠٠٠	١٤٤,٦١٩	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

٢٠٢٤م	٢٠٢٥م	
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
٤٣,٥٢٦	١٠١,٠٩٣	التغير في صافي الاصول
٩٠٨	٢,٩٦٧	استهلاك الممتلكات، آلات ومعدات
٤٤,٤٣٤	١٠٤,٠٦٠	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
(٤٢,٥٢٤)	-	اضافات الممتلكات والآلات والمعدات
(٤٢,٥٢٤)	-	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
١,٩١٠	١٠٤,٠٦٠	التغير في النقدية خلال السنة
-	١,٩١٠	النقد وشبه النقد في بداية السنة
١,٩١٠	١٠٥,٩٧٠	النقدية وما في حكمها في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

(١) التكوين والنشاط:

جمعية العناية بالمساجد بالثنية، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٥٥١) بتاريخ ١٤٤٥/٥/٢٩ الموافق ٢٠٢٣/١٢/١٣ م، مركزها الرئيسي: منطقة عسير – المملكة العربية السعودية.

١- اهداف الجمعية:

- سد الاحتياج من بناء المساجد والجوامع الدائمة.
- العمل على سد الاحتياج من بناء المساجد والمصليات المؤقتة.
- بناء مساجد والجوامع النموذجية.
- ترميم المساجد والجوامع.
- صيانة المساجد والجوامع وتأمين احتياجاتها (الفرش، والتكليف، والتعطير...).
- المساهمة في العناية بمساجد الطرق التي يرتادها المسافرون.
- تأمين أدوات الامن والسلامة في المساجد والجوامع.

٢-١ الفترة المالية:

تبدأ السنة ببدية شهر يناير من العام المالي ٢٠٢٥ م وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ٢٠٢٥ م والقوائم المالية المقارنة تعبر عن الفترة من ١٣ ديسمبر ٢٠٢٣ م (تاريخ التسجيل) حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م .

(٢) اسس اعداد القوائم المالية:

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة:

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية، ولمتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملائمة لظروف الجمعية.

وتم الإفصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس:

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية – ما لم يذكر غير ذلك – وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية.

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض:

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات:

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك الفترة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة: (يتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها:

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة، والحسابات الجارية، وودائع البنوك عالية السيولة وقصيرة الاجل اقل من ثلاثة أشهر والتأمينات المحتجزة (إذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً).

٢-٣ المدينون التجاريون:

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الأجلة، وتظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيلي للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة، ويتم تحميل المخصصات في قائمة الأنشطة وتدرج ضمن المصروفات العمومية والادارية، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة.

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات:

تمثل ممتلكات ومعدات الجمعية والتي تم اقتناؤها بهدف استخدامها في تسبير عمليات وأنشطة الجمعية وليس بغرض البيع. تقيد العقارات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدره، للموجودات كما يلي:

تتم مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك ويتم تعديلها مستقبلا، إذا كان ذلك ملائما، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ أحدث تقرير.

٤-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع والدائنون الآخرون:

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين. الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة إذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، والا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة، ويتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة.

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة: (يتبع)

٥-٣ الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدى إيجار (أو ينطوي على إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل أو أصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل أو الأصول حتى ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدى.
يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأ العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية.

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الأنشطة للسنة.
يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل أو عقد الإيجار أيهما أقل.
إذا تم تصنيف عقد الإيجار عقد إيجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الأنشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكيه الموجودات الجوهرية كعقود إيجارات تشغيلية، يثبت دخل الإيجار بقائمه الأنشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها.

٦-٣ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٧-٣ منافع الموظفين:

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي أو ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه.

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافأة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

٨-٣ ضريبة القيمة المضافة:

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.
ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة: (يتبع)

٣- ٩ قائمة الأنشطة: (يتبعه)

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على أساس وظيفي، طبقاً لأنواع المختلفة من البرامج المقدمة والأنشطة المساندة.

أ - الاعتراف بالإيرادات والتبرعات:

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول، سواء أكان ذلك في صورة نقدية، أو في صورة أصول أخرى إلى جهة ما، أو تعد سداداً أو إسقاطاً لما عليها من التزامات، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعاً من قبل جهة أخرى. ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين إلى تبرعات مقيّدة وتبرعات غير مقيّدة وتبرعات أوقاف طبقاً لطبيعة وشروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية:

- عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بما يسمح لها بتحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

وبناء على الشروط المذكورة أعلاه، تكون سياسة إثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي:

التبرعات النقدية:

يتم قيد ما يتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات.

التبرعات العينية بغرض إعادة بيعها أو توزيعها:

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فإنه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها.

التبرعات العينية - أصول بغرض استخدامها:

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

الخدمات التطوعية:

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية، أو تجهيزات، أو منافع، أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات.

التعهد بتقديم تبرع:

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات، أو أي وسائل إثباتية أخرى يمكن التحقق من صحتها، تؤكد وجود التعهد. ويعد الاتفاق، الذي لا يشير بوضوح إلى كونه يمثل تعهداً؛ تعهداً غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتمال الاتفاق على نية غير مشروطة، مشمولة النفاذ نظاماً، بتقديم تبرع.

المنح الحكومية:

تتسلم الجمعية المنح من وزارة المراد البشرية ويتم الاعتراف بها وفقاً لمسارات المنح التي تعتمد عليها الوزارة والشروط المرتبطة بها.

الإيرادات التشغيلية الأخرى:

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة أو بيع سلعة وفقاً للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين.

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف:

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع، أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفاء القيود من قبل الجمعية.

(٣) السياسات المحاسبية المتبعة: (بتمه)

٩-٣ قائمة الأنشطة: (بتمه)

ب - المصروفات والمساعدات

مصروفات الأنشطة:

تتمثل في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في أداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية.

المساعدات النقدية:

تتمثل في مصروفات المساعدات المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها أو استحقاقها.

مصروفات المنح الحكومية:

تتمثل مصروفات البرامج والأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية.

مصروفات جمع الأموال:

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر أو يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصاريف الحوكمة:

تخص مصروفات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

١٠-٣ صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية، ويتم تبويبه وفقاً لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشأة غير الهادفة للربح الى:

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولاً متداولة، أو استثمارات واصلوا مالية، أو اصولاً ثابتة، أو اصولاً غير ملموسة.

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة أو بتوقيت هذا الاستخدام أو كليهما معاً، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولاً متداولة، أو استثمارات واصلوا مالية، أو اصولاً ثابتة، أو اصولاً غير ملموسة.

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة، مع المحافظة عليها، وعدم بيعها، أو باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل.

٣- ١١ قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة.

٢٠٢٤ م	٢٠٢٥ م	(٤) النقد وما في حكمه
١,٩١٠	١,٠٥,٩٧٠	مصرف الراجحي ح/١١٣
١,٩١٠	١,٠٥,٩٧٠	الاجمالي

جمعية العناية بالمساجد بالثنية
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٥٥١)
إيضاحات حول القوائم المالية
عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريالات السعودية)

(٥) الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي

التكلفة	الثابت ومفروشات	أجهزة الحاسب ومحقاتها	أجهزة التفتة والتبريد	لوحات الجمعية	اجمالي
الرصيد بداية السنة	١٣,٢٠٠	٣,٦٢٤	١٥,٨٠٠	٩,٩٠٠	٤٢,٥٢٤
الرصيد في نهاية السنة	١٣,٢٠٠	٣,٦٢٤	١٥,٨٠٠	٩,٩٠٠	٤٢,٥٢٤
الإهلاك المتراكم					
الرصيد بداية السنة	٣٣٠	٦٠	٣٩٥	١٢٣	٩٠٨
إهلاك العام	١,٣٢٠	٣٦٢	٧٩٠	٤٩٥	٢,٩٦٧
الرصيد في نهاية السنة	١,٦٥٠	٤٢٢	١,١٨٥	٦١٨	٣,٨٧٥
القيمة الدفترية					
الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	١١,٥٥٠	٣,٢٠٢	١٤,٦١٥	٩,٢٨٢	٣٨,٦٤٩
الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	١٢,٨٧٠	٣,٥٦٤	١٥,٤٠٥	٩,٧٧٧	٤١,٦١٦

جمعية العناية بالمساجد بالثنية
 مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٥٥٥١)
 إيضاحات حول القوائم المالية
 عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريالات السعودية)

٢٠٢٤ م	٢٠٢٥ م	(٦) مصروفات الأنشطة
-	١٨١,٤٣٢	مصروفات ترميم وصيانة المساجد
-	٨,٧٩٢	مصروفات تشغيل البرامج
-	٤٢,٥٠٠	مكافأة مشرفي البرامج
٢٦,٠٠٠	٢٦,٠٠٠	مصروفات ايجار مقر البرامج
٢٠,٠٠٠	-	خدمات تأسيس الجمعية
٣٠,٥٧٦	-	مصروفات صيانة مقر البرامج والأنشطة
<u>٧٦,٥٧٦</u>	<u>٢٥٨,٧٢٤</u>	الاجمالي

٢٠٢٤ م	٢٠٢٥ م	(٧) المصروفات العمومية والإدارية
-	١٢,٠٠٠	الرواتب والاجور الأساسية
-	١١٥	الهاتف والفاكس والانترنت
٣,٠٠٠	-	مكافئات
<u>٣,٠٠٠</u>	<u>١٢,١١٥</u>	الاجمالي

٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	المنصرف	المضاف	٠١ يناير ٢٠٢٥ م	(٨) صافي الاصول المقيدة
٨٠,٠٠٠	-	٨٠,٠٠٠	-	دعم مؤسسة سليمان الراجحي الخيرية (مشروع شراء المكيفات للمساجد)
<u>٨٠,٠٠٠</u>	<u>-</u>	<u>٨٠,٠٠٠</u>	<u>-</u>	

(٩) عام
 - تم اعتماد القوائم المالية من إدارة الجمعية بتاريخ ٠٩ أبريل ٢٠٢٦ م.